مباراة توظيف متصرفي المالية من الدرجة الثانية
- 05 يوليوز 2026 -

الاختبار الكتابي (المدة : 3 ساعات)
التخصص : العلوم القانونية - القانون الخاص

رمز الامتحان :
SJPRV1
يسجل بعناية في ورقة الأسئلة



التعليمات هامة :
- يجب التسجيل الرمز QR الذي استلمته في المكان المخصص له أعلاه.
- يمنع وضع رمز الامتحان المشار إليه أعلاه في الورقة المخصصة بالأجوبة (ورقة القرار الآتي)
- لا يسمح باستعمال ورقة الأسئلة هاته بأغراض جديدة
- لا تسمح توضيح الأجوبة بهذه الورقة
- لكل سؤال جواب صحيح واحد فقط. المطلوب منك وضع هذا الجواب الصحيح في الورقة المخصصة بالأجوبة (ورقة القرار الآتي).
- توضح ورقة الأجوبة بعد التأكد من ملئها بإتقام جيد داخل ورقة الأسئلة هاته قبل تسليمهما مع أطاقم المراقبة

Partie I (06 points) (0 si erreur, 0 si pas de réponse et 0 si réponses multiples)

1) Dans quel délai la Chambre des représentants doit-elle se prononcer sur le projet de loi de finances ?
A) 15 jours
B) 20 jours
C) 30 jours
D) 40 jours

2) Qu'est-ce que le budget de l'État ?
A) Un document prévisionnel des recettes et des dépenses de l'État
B) Un document retraçant l'exécution des recettes et des dépenses de l'année écoulée
C) Un programme de financement des investissements publics
D) Un document fixant exclusivement les recettes fiscales de l'État

3) Quel est l'objectif principal de la loi organique relative à la loi de finances au Maroc ?
A) Renforcer la programmation budgétaire pluriannuelle
B) Simplifier les procédures d'exécution du budget de l'État
C) Renforcer le contrôle de l'exécution des finances publiques
D) Améliorer la transparence et la performance des finances publiques

4) Quel document législatif arrête le montant définitif des recettes et des dépenses de l'État pour un exercice budgétaire clos ?
A) La loi de règlement
B) La loi de finances rectificative
C) Le rapport économique et financier
D) Le décret portant ouverture de crédits supplémentaires

5) À fin avril 2026, quel est le taux de réalisation des recettes fiscales par rapport aux prévisions de la loi de finances ?
A) 33,6%
B) 32,6%
C) 36,3%
D) 37,3%

6) Quel est le taux d'urbanisation du Maroc ?
A) Entre 30% et 40%
B) Entre 40% et 50%
C) Entre 50% et 60%
D) Entre 60% et 70%

7) Quelle est l'espérance de vie à la naissance enregistrée au Maroc en 2024 ?
A) 76,6 ans
B) 76,7 ans
C) 76,9 ans
D) 77,2 ans

8) Quel est le volume du domaine privé de l'État mobilisé dans le cadre de la stratégie Génération Green 2020-2030 ?
A) 1 290 hectares
B) 2 190 hectares
C) 3 290 hectares
D) 4 190 hectares

9) Combien d'emplois la stratégie industrielle du Maroc ambitionne-t-elle de créer à l'horizon 2030 ?
A) Moins de 150 mille emplois
B) Entre 200 et 250 mille emplois
C) Entre 300 et 350 mille emplois
D) Plus de 400 mille emplois

10) Quel est l'objectif principal de la « politique de mix énergétique » dans la stratégie économique actuelle du Maroc ?
A) Diversifier les sources d'approvisionnement énergétique
B) Renforcer la production nationale d'énergies fossiles
C) Réduire la dépendance énergétique du Royaume
D) Accroître la part des énergies renouvelables dans la production d'électricité

11) La feuille de route du commerce extérieur vise la création de combien d'emplois à l'horizon 2027 ?
A) 50 000 emplois
B) 75 000 emplois
C) 76 000 emplois
D) 150 000 emplois

12) Lequel des éléments suivants ne constitue pas un pilier de la feuille de route pour l'amélioration du climat des affaires au Maroc ?
A) Faciliter l'acte d'investir et d'entreprendre
B) Améliorer la compétitivité structurelle de l'économie
C) Promouvoir l'esprit entrepreneurial et l'innovation
D) Développer les exportations des entreprises marocaines

13) La loi de finances 2026 prévoit une enveloppe budgétaire consacrée à la stratégie Maroc Digital 2030 de :
A) 1 milliard de dirhams
B) 1,5 milliard de dirhams
C) 3,5 milliards de dirhams
D) 3,4 milliards de dirhams

14) Quel est l'objectif central de la feuille de route pour l'emploi ?
A) Réduire uniquement le chômage urbain
B) Favoriser uniquement l'entrée des jeunes sur le marché du travail
C) Améliorer la productivité du travail
D) Accroître la création d'emplois durables et formels

15) Le système marocain de retraite se caractérise principalement par :
A) Une pluralité de régimes obligatoires
B) Un régime presque universel
C) Un régime unifié pour les secteurs public et privé
D) Un système reposant principalement sur la capitalisation

16) أي من العلاقات التالية لا يعد من المرتكزات الدائرة الاقتصادية المعتمدة في قانون المالية لسنة 2026؟
A) متوسط سعر النفط في حدود 60 دولار أمريكي
B) سعر صرف الأورو مقابل الدولار في حدود 1,11
C) إنتاج الحبوب في حدود 30 مليون قنطار
D) نمو الطلب الداخلي الموجه إلى الشعب بنسبة 3,8%

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو
Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/353 - Wadifa Info - page 1/5

ما هو الشيء الذي يمكن فعله لتقليب القرص الزجاجي وطريقة التقليب المتبعة من مرة واحدة أو أكثر ؟ (58)
A) يجب تغيير الشكل والطريقة بشكل غير دوري
B) يجب تغيير الشكل والطريقة في كل مرة
C) يمكن تغيير الشكل والطريقة بشكل دوري
D) لا يجوز تغيير شكل القرص وطريقة التقليب

تؤول الشركات المقيدة لديها في بورصة القيم وبحدة نهاية الشهر المعني : (59)
A) بصفة تلقائية وفي تاريخ التصفية المحددة
B) بصفة إرادية وتعلن عنه سنويا بمجلس الإدارة أو مجلس المراقبة
C) بصفة إرادية وتقيد بشروط مسبقا أمام مجلس الإدارة ومجلس المراقبة
D) بصفة إرادية تلغي القيد المسبق المتعلق بوحدة المعلومات المالية فقط

يخاطب بالتزام تقديم بيان الهوية جزائي كل شخص من (10) من أصول الشركة المساهمة إن : (60)
A) الجمعية العامة غير العادية بأغلبية الثلثين من الأصوات
B) الجمعية العامة العادية بأغلبية الأصوات
C) مجلس الإدارة أو مجلس الإدارة الجمعية طرح من أغلبية الأعضاء الحاضرين أو الممثلين
D) الجمعية العامة العادية إذا تعلق الأمر بقيمة منقولة من الأسهم

لا يوافق بالقيام بمهام ذات أولوية في الإيداع دون حق التصويت في الشركات المساهمة إلا إذا : (61)
A) كانت الشركة قد مضت أربعة أشهر على المدة المالية الأخيرة ؟
B) كانت الشركة قد مضت أربعة أشهر على التوزيع خلال السنوات المالية الثلاث الأخيرة ؟
C) كان رأسمال الشركة مسير ؟ مكتتب
D) كانت الشركة قد مضت أربعة أشهر على التوزيع خلال السنوات المالية الأخيرة

ما هو الشرط الرئيسي للتحويل لشركة من أي شكل قانوني إلى شركة أسهم مبسطة في المغرب؟ (62)
A) أغلبية بسيطة من الشركاء أو المساهمين
B) إجماع الشركاء أو المساهمين
C) قرار من مجلس الإدارة أو مجلس المراقبة
D) موافقة الجمعية الإدارية المختصة

بصفة عامة يتم تحديد مجلس الإدارة في المشروع معين من خلال المقارنة بين : (63)
A) سعر المشروع عند التصفية والقيمة المتبقية له
B) سعر المشروع عند الاستمرار والقيمة المتبقية له
C) سعر المشروع عند الاستمرار والقيمة المتبقية له
D) القيمة الحالية للمشروع وسعر بيعه في السوق المتبقية لنفس المشروع

وفقا للقانون التجاري المتعلق بالتوزيع ما هو الأجل القانوني للمشروع لكل شخص يرغب في التصريح (64)
بصفة فارغة معنى وتقديم ملاحظاته بشأن تحقيق قيمته الإدارة ؟
عشرة (10) أيام ابتداء من تاريخ التوصل بالمشروع
الثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ نشر إعلان فتح التحقيق
واحد وعشرون (21) يوما ابتداء من تاريخ قبول المشروع
خمسين (50) يوما ابتداء من تاريخ فتح التحقيق

ما هي المدة القصوى المحددة قانونا لإتمام التحقيق المتعلق بالتأثير البيئي، وما هو الحد (65)
الأقصى الذي يمكن تمديده إليها؟
أ) عشر (12) أشهر، الحد الأقصى، دون إمكانية التمديد
ب) عشر (12) أشهر، مع إمكانية تمديدها إلى أربعة وعشرين (24) شهرا
ج) عشر (12) أشهر، مع إمكانية تمديدها إلى ثمانية عشر (18) شهرا
د) ستة (6) أشهر، مع إمكانية تمديدها إلى ثلاثة عشر (13) شهرا

انقضاء من أي تاريخ تصبح مديونة الدين المضمنة على سبيل الضمان باطلا في مواجهة الغير؟ (66)
A) من تاريخ إبرام عقد الشركة واستيفاء كل ما تتطلبه من إجراءات
B) من تاريخ رهن حق في الشركة على غير الوجه وفق تطلبها
C) من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري الإلكتروني
D) من تاريخ قيد الشركة بالسجل التجاري للمستغلات التجارية

على من تقع أجرة التصوير في البيع الذي يتم بواسطة مسمسر ؟ (67)
A) على البائع ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك
B) على المشتري ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك
C) على البائع والمشتري مناصفة ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك
D) على الطرف الذي يحدث المسمسر عند إبرام البيع

يتعين القيد بالمسجلة التجارية في السجل التجاري داخل أجل (68)
A) (30) يوما من بدء النشاط التجاري
B) (60) يوما من بدء النشاط التجاري
C) (90) يوما من تسليم الشهادة السلبية
D) (120) يوما من تسليم الشهادة السلبية

الأجل الأقصى لأداء الديون التجارية من غير الفائدة والنفقات الرسمية هو: (69)
A) (30) يوما
B) ثلاثون يوما
C) (90) يوما
D) (120) يوما

ما هو الشرط الذي يعطي للشركة المرتهنة حق التصرف في الشيء المرهون دون الحاجة إلى موافقة الراهن؟ (70)
A) أن تكون مرتهنة من الدرجة الأولى
B) أن تمتلك ما لا يقل عن ثلث رأسمال الشركة
C) أن يتم تصحيح إعلان الشركة في الجريدة المختصة
D) أن تحصل على موافقة المحكمة الابتدائية بفاس

يتبع التحقيق العلني عن: (71)
A) قرار لجنة فرعية واحدة
B) قرار لجنة محلية واحدة
C) قرارين لجنة فرعية وقرار لجنة محلية
D) كل الأجوبة خاطئة

ما هي القاعدة الأساسية المتعلقة بالتوقيع على الشركة المحلية؟ (72)
A) يجب أن يكون التوقيع بيد الشركاء فقط
B) يجب أن تكتب كل شركة قانونية بخط يد الشركاء
C) يكفي وضع بصمة الإبهام دون أي توقيع
D) يجوز الاستعانة من التوقيع إذا حضر شاهدان

حدد القانون رقم 53.05 المتعلق بتحديث البنية بالمبادلات الإلكترونية ثلاثة أصناف رئيسية (73)
للتوقيع الإلكتروني :
A) التوقيع العادي، والتوقيع المتميز، والتوقيع المعتمد
B) التوقيع البيومتري، والتوقيع الرقمي، والتوقيع الميكانيكي
C) التوقيع البسيط، والتوقيع المكتوب، والتوقيع الموصل
D) التوقيع التقليدي، والتوقيع الديجيتالي، والتوقيع الحكومي

التضمين بين المدينين في القانون التزامات و العقود : (74)
A) يلتزم من دائنا متعدد المدينين
B) يلزم بالوفاء من أحد أو القانون
C) يلتزم قانونا وفي بالتفاق بين الأطراف
D) جميع الأجوبة السابقة خاطئة

على يحق للجهة القضائية استعمال طرق الطعن عندما تتعلق الطرف متضرر في القضية المدنية؟ (75)
A) يحق لها استعمال جميع طرق الطعن في جميع الحالات
B) يحق لها استعمال طرق الطعن عند الضرورة
C) لا يحق لها استعمال أي طريق من طرق الطعن
D) يحق لها استعمال طرق الطعن كلما اقتضت ذلك مصلحة العدالة

ما هي الطبيعة القانونية للتقييدات الضريبية في السجل الوطني للمستغلات التجارية ؟ (76)
A) تقييدات إشارية فقط
B) الإشهار و الحجية في مواجهة الأغيار
C) تقييدات قضائية مؤقتة
D) تقييدات مرتبطة بسقط تلقائيا بعد شهر

ما هو أجل رفع دعوى عصيان الحجب في التصريح بالنسبة للعقارات والمنقولات؟ (77)
A) سنة واحدة للعقارات وستة أشهر للمنقولات
B) ستة أشهر للعقارات وسنة واحدة للمنقولات
C) خمس سنوات للعقارات وثلاثون يوما للمنقولات
D) ثلاث سنوات للعقارات وسنة واحدة للمنقولات

ما هي المدة القصوى لأجل أداء الضرائب المستحقة على المحلات التجارية المتواجد في حالة تأخر (78)
الأطراف على أجل محدد؟
A) ثلاثون (30) يوما من تاريخ إصدار الفاتورة
B) ستون (60) يوما من تاريخ إصدار الفاتورة
C) مائة وعشرون (120) يوما من تاريخ إصدار الفاتورة
D) تسعون (90) يوما من تاريخ إصدار الفاتورة

ممارسة نشاط التوطين: (79)
A) القضي ضرورة التصريح للإدارة المختصة
B) ضرورة التصريح داخل الأجل القانوني دون جزاء
C) ضرورة التصريح تحت طائلة المنع من الاستمرار في ممارسة النشاط
D) لا شيء أي التصريح مستقل

هذا القانون المتعلق بمدونة الأخلاق التجارية، لا يمكن أن تقل هذه المدة عن : (80)
A) سنتين
B) ثلاث سنوات
C) خمس سنوات
D) مدة واحدة

على يلزم الأشخاص المخاطبين القانون رقم 43.05 بإعداد دليل يصف التنظيم المحاسبي المعمول به في (81)
مقاولتهم؟
A) كتيب يحمل رقم إصدار المشروع مليوني درهم
B) كتيب يتجاوز رقم إصدار المشروع خمسة ملايين درهم
C) كتيب يقل رقم إصدار المشروع عن مليون درهم
D) كتيب يلزم به المخاطبون أصحاب رقم

wadifa-info.com
نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو

16) ما هو الأجل القانوني الأقصى لإيداع طلب الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل؟
A) ثلاثون (30) يوما من تاريخ فقدان الشغل
B) خمسة وأربعون (45) يوما من تاريخ فقدان الشغل
C) ستون (60) يوما من تاريخ فقدان الشغل
D) تسعون (90) يوما من تاريخ فقدان الشغل

17) ما المقصود بخصم التبعية القانونية التي يميز عقد الشغل عن غيره من العقود؟
A) اندماج الأجير في التنظيم الفني للمقاولة وخضوعه لتعليماتها الداخلي
B) تقاضي الأجير لاستحقاقه التقاعدي في جميع تصريحات التصنيف
C) خضوع الأجير لسلطة المشغل في الأجهزة والأدوات التي تتطلبها العمل
D) التزام الأجير بأداء العمل على حاجز ترفعت الشغل المتفق عليها

18) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

19) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

20) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

21) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد الأطراف فقط
C) بناء على طلب أحد من يليه فقط
D) بناء على طلب النيابة العامة فقط

22) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

23) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

24) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

25) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

26) ما هو الأجل القانوني الأقصى لإيداع طلب الاستفادة من التعويض عن فقدان الشغل؟
A) ثلاثون (30) يوما من تاريخ فقدان الشغل
B) خمسة وأربعون (45) يوما من تاريخ فقدان الشغل
C) ستون (60) يوما من تاريخ فقدان الشغل
D) تسعون (90) يوما من تاريخ فقدان الشغل

27) ما المقصود بخصم التبعية القانونية التي يميز عقد الشغل عن غيره من العقود؟
A) اندماج الأجير في التنظيم الفني للمقاولة وخضوعه لتعليماتها الداخلي
B) تقاضي الأجير لاستحقاقه التقاعدي في جميع تصريحات التصنيف
C) خضوع الأجير لسلطة المشغل في الأجهزة والأدوات التي تتطلبها العمل
D) التزام الأجير بأداء العمل على حاجز ترفعت الشغل المتفق عليها

28) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

29) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

30) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

31) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

32) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

33) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

34) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

35) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

36) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

37) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

38) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

39) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

40) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

41) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

42) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

43) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

44) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

45) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

46) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

47) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

48) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

49) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

50) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

51) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

52) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

53) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

54) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

55) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

56) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

57) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

58) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

59) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

60) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

61) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

62) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

63) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

64) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

65) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

66) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

67) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

68) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

69) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

70) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

71) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

72) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

73) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

74) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

75) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

76) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

77) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

78) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

79) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

80) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

81) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

82) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

83) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

84) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

85) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

86) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

87) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

88) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

89) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

90) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

91) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

92) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

93) يحق للمتضرر إبداء الرأي في موضوع النزاع :
A) بعد أن تقرر فيه جميع أطراف
B) بعد أن تقرر فيه ما يراه فيه
C) بمجرد أن تقرر فيه إحدى حالات الطعن
D) بمجرد أن تقرر فيه أحد الأطراف ذلك

94) من يصدر القاضي حكمه داخل :
A) المكتب
B) مقر المحكمة
C) غرفة المداولة
D) أي مكان

95) يحق للمحكمة أن تحرض الصانع :
A) إذا وجد على جانب أحد الأطراف
B) بناء على طلب أحد من يليه فقط
C) بناء على طلب النيابة العامة فقط
D)

96) يحق للنيابة العامة في جميع الأحوال الطعن:
A) بالنقض
B) بالاستئناف
C) بالاستئناف
D) بإعادة النظر

97) يقدر تعيين النيابة العامة في الجلسة:
A) أو من تلقاء
B) أو بناء على طلبها الأخير
C) أو بناء على التماس أحد
D) من الرئيس

98) يحق للطرف المتهم بعدم الاختصاص النوعي
A) أن يتمسك به ولو لم يدفع به أمام محكمة عدم القبول
B) الدفع به أمام محكمة النقض، ولو لم يتمسك به
C) في جميع مراحل الدعوى أمام محكمة الدرجة الأولى
D) به الصانع ولو قبل الحكم بالحكم

99) إذا استندت الغرفة الفضائية في تغيير غير مختص في المجال يجب:
A) الطعن في قرار الغرفة
B) نقض حكم تمهيدي للتمييز
C) إعادة مستحقات قانونية بعد انحلال الغرفة
D) الطعن المباشر عن الغرفة

100) ما هي طريقة في الفترة تعدد وجوه وارادة معروف وتعلقت التشغيل على أموال الفترة التعلق فما هو الموجب الذي يتعلق إجراء الصفقة بالدخل الفترة بشأنها؟
A) يشار إلى وجه بالفترة المتعلق عن الدخل في الصفقة
B) يشار إلى وجه الصفقة المتعلقة الذي يتعلق محفظة على الوجه
C) فرق بالذكر تعدد وجوه وارادة وتعلقها الفترة
D) تعلقها بما في حين الفترة جميع إجراءات الصفقة الفترة

wadifa-info.com
نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو
Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/353 - Wadifa Info - page 3/5

Partie II (14 points) (0 si erreur, 0 si pas de réponse et 0 si réponses multiples)

[32] في حالة وجود الإجراء في الخط، فإن الخط:
A) يكون مستعمله و لا يمكن التعرف فيه
B) يكون قابلا للإصلاح
C) يكون معطلا بصفات معطلة
D) يكون نظيفا حتى لو ثبت الإجراء

[33] الإجراءات التحفظية المتخذة على وجه صحيح:
A) تقوم بتقام القانون بالنسبة إلى أطرافها
B) تخول للقاضي سلطة تحويل الدعوى حتى لو لم تكن مختصا
C) لا تتبع إلى أثر رجعي إذا بعد مصادقة الطرف عليها
D) يجوز لأي من المتعاقدين التمسك بها ولو لم تكن مكتوبة

[34] إذا استعمال الخط الإلزامي بسبب قوة قاهرة بعد إبرام الخط:
A) يمكن التمسن مبدئيا عن عدم الخط
B) يلزم التمسن بكل تعويض يمكن أن يترتب في جميع الأحوال
C) يقتضي الأثر الرجعي مبدئيا التمسن
D) يجوز للأطراف الاتفاق على خلاف ذلك

[35] إذا أبرم شخص تصرفا قانونيا مطلقا بسبب غلط جسيم:
A) يكون الخط مستحيلا
B) يكون الخط مطلقا
C) يكون الخط قابلا للإبطال
D) يكون الخط موقوفا على إجازة الطرف الذي وقع في الغلط

[36] أصدر القاضي أمرا على عريضة بالحجز التحفظي على أموال المدين لدى الغير. ما هو الإجراء الذي يجب على الدائن القيام به خلال 15 يوما من تاريخ صدور الأمر؟
A) تبليغ الأمر للمدين المحجوز عليه
B) تقديم دعوى صحة الحجز أمام المحكمة المختصة
C) تسجيل الأمر بالسجل العقاري
D) إيداع مبلغ الدين لدى صندوق المحكمة

[37] ما هو الأجل الذي يجب على الدائن الحاجز التقدم فيه بدعوى صحة الحجز التحفظي، تحت طائلة سقوط الحجز؟
A) 15 يوما من تاريخ صدور الأمر بالحجز
B) 30 يوما من تاريخ صدور الأمر بالحجز
C) 60 يوما من تاريخ تبليغ الأمر بالحجز للمدين
D) 90 يوما من تاريخ تبليغ الأمر بالحجز للمدين

[38] ما هو الأجل الذي يجب على الدائن الحاجز التقدم فيه بدعوى صحة الحجز التحفظي، تحت طائلة سقوط الحجز؟
A) 15 يوما من تاريخ صدور الأمر بالحجز
B) 30 يوما من تاريخ صدور الأمر بالحجز
C) 60 يوما من تاريخ تبليغ الأمر بالحجز للمدين
D) 90 يوما من تاريخ تبليغ الأمر بالحجز للمدين

[39] أصدر القاضي أمرا على عريضة بالحجز التحفظي على أموال المدين لدى الغير. ما هو الإجراء الذي يجب على الدائن القيام به خلال 15 يوما من تاريخ صدور الأمر؟
A) تبليغ الأمر للمدين المحجوز عليه
B) تقديم دعوى صحة الحجز أمام المحكمة المختصة
C) تسجيل الأمر بالسجل العقاري
D) إيداع مبلغ الدين لدى صندوق المحكمة

[40] أصدر القاضي أمرا على عريضة بالحجز التحفظي على أموال المدين لدى الغير. ما هو الإجراء الذي يجب على الدائن القيام به خلال 15 يوما من تاريخ صدور الأمر؟
A) تبليغ الأمر للمدين المحجوز عليه
B) تقديم دعوى صحة الحجز أمام المحكمة المختصة
C) تسجيل الأمر بالسجل العقاري
D) إيداع مبلغ الدين لدى صندوق المحكمة

[41] أصدر القاضي أمرا على عريضة بالحجز التحفظي على أموال المدين لدى الغير. ما هو الإجراء الذي يجب على الدائن القيام به خلال 15 يوما من تاريخ صدور الأمر؟
A) تبليغ الأمر للمدين المحجوز عليه
B) تقديم دعوى صحة الحجز أمام المحكمة المختصة
C) تسجيل الأمر بالسجل العقاري
D) إيداع مبلغ الدين لدى صندوق المحكمة

[42] أصدر القاضي أمرا على عريضة بالحجز التحفظي على أموال المدين لدى الغير. ما هو الإجراء الذي يجب على الدائن القيام به خلال 15 يوما من تاريخ صدور الأمر؟
A) تبليغ الأمر للمدين المحجوز عليه
B) تقديم دعوى صحة الحجز أمام المحكمة المختصة
C) تسجيل الأمر بالسجل العقاري
D) إيداع مبلغ الدين لدى صندوق المحكمة

wadifa-info.com نماذج المباريات من موقع وظيفة إنفو
Source: www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/353 - Wadifa Info - page 4/5

Wadifa Info

www.wadifa-info.com

Le sujet suivant à préparer — **النموذج التالي للتحضير**

نموذج مباراة توظيف متصرف من الدرجة الثانية - وزارة الإدماج الاقتصادي والمقاولة الصغرى

Modèle de concours : Administrateur – 2e grade (échelle 11) – Ministère de l'Inclusion Économique, de la Petite Entreprise, de

www.wadifa-info.com/fr/modele-concours/905

Chaîne WhatsApp — **قناة واتساب**

المباريات الجديدة والنتائج كل يوم

Nouveaux concours et résultats chaque jour

www.wadifa-info.com/wa

Chaîne YouTube — **قناة يوتيوب**

امتحانات تجريبية بالتصحيح، بالدارجة

Examens blancs corrigés, expliqués en darija

youtube.com/@wadifainfo

Envoyer à un ami — **أرسل النموذج لصديق**

شارك هذا النموذج على واتساب مع من يحضّر معك

Partagez ce sujet sur WhatsApp

wa.me